رابط المادة على منصة باحث

فتاوى النوازل والقضايا المعاصرة

متابعه حول أبناء الزنا وثبوت النسب/الإثنين)61-21-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

حول ابناء الزنا في الحلقة السابقة. هل يمكن لهم تقوم بعمل فحص الدي ان ايه من ثبت ان سموني بهذه الطريقة الي يحو عليهم الزواج من ابناء وبنات هذا الاب - 00:00:00

هو اذا استلحقهم الاب القاء يعني القاعدة عندنا ان ولد الزنا ازا استلحقه ابوه ولم ينازع في ذلك فانه يلحق به ويثبت له احكام الاولاد الصلبيين هذا قرار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا بعد تردد وتأمل دام سنتين - 00:00:15

والثبوت نسب ولد الزنا. متى يثبت؟ اذا ادعاه الزاني استلحقه ولم يكن هناك من ينازعه فيه ازا نزعه صاحب فراش شرعي فالولد للفراش. امرأة متزوجة جاءت بولد وهي على فراش الزوجية - 00:00:40

الاصل انه للزوج لصاحب الفراش اذا جاء الزاني ينازعه نقول هذا ابني نقول لأ الولد للفراش. وللعاهر الحجر حديس معروف في هذا فان استلحقه الحق به اما اذا لم اذا لم يستلحقوا تحياتي الدي ان اثبتت - 00:01:00

يعني نسبه الى اكس من الناس وظل جاحدا له يعني على الاقل في باب المحرومية ينبغي ان آآ يعني ان يثبت له حكم الولد الصلب من حيث المحرومية وما نسبة الى الشافعي رحمه الله - 00:01:20

من قوله لا حرج ان يتزوج الرجل ببنته من ماء الزنا. لان ماء الزنا هدر. لا يثبت به نسب. ولا تنتشر به حرمة كرهنا محمولا على معنى التحريم هذا دخيل ابن القيم قال - 00:01:43

والذي يليق بجلالته وامامته وعظيم منصبه الذي شرفه الله به من الدين. ان يكون اطلاق القراءة منه على معنى لان الله ذكر طائفة من المحرمات في كتابه ثم قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها. معنى ذلك - 00:02:00

من الكبائر قتل وغيره وغيره - 00:02:20